

أ.د. علي الشبل | شرح أخصر المختصرات (5/83)

علي عبدالعزيز الشبل

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى وجملة أركانها أربعة عشر - [00:00:05](#)

القيام والتحريمة والفتحة والركوع والاعتدال عنه والسجود والاعتدال عنه والجلوس بين السجدين والطمأنينة والتشهد الأخير وجلسة الصلاة على النبي عليه السلام والتسليمتان والترتيب وواجباتها ثمانية التكبير غير التحريمة والتسميع والتحميد - [00:00:20](#)

والتسبيح وتسبيح ركوع وسجود وقول ربي اغفر لي مرة مرة والتشهد الأول والتشهد الأول وجلسته وما عدا ذلك والشروط سنة الركن والشرط لا يسقطان سهوا وجهلا ويسقط الواجب بهما. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى آله وأصحابه ومن والاه. أما بعد - [00:00:44](#)

مضى ذكر شروط الصلاة كم شروطها شروطها ستة شروط الصلاة ستة أولها الطهارة من الحدث. ثانيا إيش استقبال القبلة ثالثا ستر العورة رابعا طهارة البقعة واجتناب النجاسة خامسا ها استقبال القبلة سادسا النية - [00:01:10](#)

هذه الشروط التي تكون قبل العبادة واثناها الصلاة لها أربعة عشر ركنا ولهذا قال وجملة أركانها أربعة عشر على البناء للطرفين أربعة عشر أولها القيام ثم التحريمة وهي تكبيرة الاحرام - [00:01:39](#)

ثم قراءة الفاتحة وهي الثالثة الرابعة الركوع الركن الخامس الرفع منه او الاعتدال منه الركن السادس السجود الركن السابع الاعتدال منه الركن الثامن الجلسة بين السجدين التاسع الطمأنينة العاشرة التشهد الأخير - [00:02:03](#)

الحادي عشر من أركان الجلوس له للتشهد الأخير آ آ الثاني عشرة الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام الصلاة الابراهيمية الثالثة عشرة اه التسليمتان الرابعة عشرة من الأركان الترتيب. فلا يقدم ركنا على ركنا قبله - [00:02:28](#)

هذه جملة أركان الصلاة كما جاءت في وصف الصحابة لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ولا سيما في حديث أبي هريرة وأبي سعيد وعبدالله بن عمر ووائل ابن حجر رضي الله عنهم - [00:02:53](#)

الذين وصفوا صلاته عليه الصلاة والسلام الركن الأول القيام لقوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه البخاري وغيره صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب فالقيام مع القدرة ركن من أركان - [00:03:13](#)

الصلاة القيام مع القدرة ولهذا الأخوة العجزة اذا كان اذا كانوا يستطيعون ان يكبروا وهم قائمين فيصلون قائمين فانشق عليه طول الجلوس جلس بعد ما يأتي بالتحريمة والتحريمة هي تكبيرة الاحرام - [00:03:36](#)

التكبيرة الأولى ركن من أركان الصلاة لان بها مفتتح الصلاة الصلاة مفتتحها التكبير ومختتمها التسليم كما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام ثالثا قراءة الفاتحة وقراءة الفاتحة ركن في كل ركعة من ركعات الصلاة - [00:03:59](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ولقوله عليه الصلاة والسلام كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج خداج خداج من أركانها ايضا - [00:04:25](#)

الركوع وهو ان ينحني راكعا الركوع من أركانها ولهذا الصلاة فيها حركات فيها اقوال حركات الصلاة أربعة ركوع وسجود وقيام وقعود واقوالها الركنية قراءة الفاتحة هذه من أركانها والتشهد الأخير بالصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام هذا ركن من أركانها - [00:04:41](#)

والتسليمتان مع التحريم من اركانها القولية الاعتدال من الركوع ركن لانه لا يصح ان يبقى راكعا الى ان يفرغ من صلاته وكذلك السجود وسيأتينا من الواجبات انه السجود على الاعضاء السبعة - [00:05:18](#)

والاعتدال منه لانه لا يصح ان يجعل صلاته كلها ان يجعل صلاته كلها ساجدا والجلوس بين السجدين وهي ركن على الصحيح لانهم تظاهروا في نقلها عن صلاته عليه الصلاة والسلام. الحنفية - [00:05:36](#)

عندهم ان الجلوس بين الركعتين والاعتدال من الركوع ليس ركنين ولهذا مجرد ما يعتدل يهوي ساجدا ومجرد ما يرتفع من سجوده يهوي ساجدة مرة اخرى والذين وصفوا صلاته عليه الصلاة والسلام كلهم تواطؤوا - [00:05:54](#)

على ذكرها واعتبارها خصوصا في الاحاديث الاربعة حديث ابي هريرة وحديث ابن عمر حديث ابي سعيد حديث وائل ابن حجر الواصفين صلاته عليه الصلاة والسلام من اركانها الطمأنينة. الطمأنينة وهي السكون - [00:06:12](#)

ان يؤدي هذه الاركان مطمئنا اي متخشعا تسمى بالطمأنينة وتسمى السكون ان يسكن في كل ركن من اركانها ولا ينقرها لاننا نهينا في الصلاة عن نقرها كنقر الغراب من اركانها التشهد الاخير - [00:06:32](#)

المشتمل على التحيات لله ثم الصلاة الالهية هذا ركن ولهذا التشهد عندهم غير الالهية التي فيها التحيات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا - [00:06:57](#)

لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله هذا ركن في التشهد الاخير وهو في ثنائية المغرب ورباعية الظهر والعصر والعشاء وثنائية الفجر وكل صلاة ثنائية وجلسته جلسة التشهد الاخير ركن - [00:07:20](#)

يعني لو انه قرأ التشهد وهو راکع لم يصح او قرأه وهو واقف لم يصح لابد ان يجلس له ما الدليل تواطؤهم في نقل صلاة النبي عليه الصلاة والسلام قال والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:43](#)

وهي الصلاة الالهية ولو كان لا يعرفها وقال اللهم صلي على محمد لانه لا يعرف الصوت الالهية اتى بالركن قالوا وهذا من المفردات مفردات الحنابلة اتهموا الشيخ المجدد رحمه الله انه لا يحب رسول الله - [00:08:02](#)

اتهمه بذلك الروافض والقبورية واقوى ما يجاب عليهم بذلك كيف انه لا يحب رسول الله ويجعل الصلاة على النبي ركنا من اركان الصلاة لا تصح الصلاة الا بها هذا يتنافى مع دعواهم انه - [00:08:25](#)

يبغض رسول الله صلى الله عليه وسلم والتسليمتان هذا الركن الثالث عشر التسليمتان عن اليمين وعن اليسار الالتفات لهما سنة كما سيأتي اما التسليمتان فهما ركن لقوله عليه الصلاة والسلام في الصلاة - [00:08:42](#)

تحريمها وفي رواية نعم. تحريمها التكبير وتحليلها التسليم الركن الرابع عشر الترتيب فلا يصح ان يقدم السجود على الركوع ولا يقدم اه الصلاة على النبي على التشهد فلا بد من ترتيب هذه الاركان بعضها على بعض - [00:09:01](#)

ما دليل الترتيب لان هذه الصلاة التي صلاها النبي عليه الصلاة والسلام وقال صلوا كما رأيتموني اصلي صلوا كما رأيتموني اصلي فمن صلى صلاة تخالف صلاته عليه الصلاة والسلام فهي مردودة عليه - [00:09:28](#)

هذه الصلاة واجباتها كم ثمانية فذكر الاركان والواجبات والشروط هو من باب تتبع المبني على الاستقراء عند اهل العلم لصلاته عليه الصلاة والسلام الواجب الاول التكبيرات غير التحريمة تكبيرة الركوع - [00:09:47](#)

تكبيرة السجود والرفع منه تكبيرة الرفع من التشهد كل التكبيرات سوى تكبيرة الاحرام فانها واجبة والفرق بين الواجب والركن ان الركن لا تتم العبادة الا باتيانها. اما الواجب فانه اذا تركه جاهلا - [00:10:12](#)

او ساهيا فانه يجبر بالسهو كما سيأتي الواجب الثاني التسميع وهو قول امام ومنفرد سمع الله لمن حمده الواجب الثالث التحميد وهو قول المأموم وكذلك امام ومنفرد آ ربنا ولك الحمد - [00:10:35](#)

هذا من واجبات الصلاة الواجب الرابع تسبيح ركوع وسجود ان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى لما جاء في الصحيحين من قول النبي صلى الله عليه وسلم اما الركوع فاعظموا فيه الرب - [00:11:03](#)

واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فقم ان يستجاب لكم وحفظ عنه عليه الصلاة والسلام في ركوعه ان يقول سبحان ربي العظيم

سبحان ربي الاعلى في السجود لانه لما كان في السفن - [00:11:24](#)

والسجود سفل بالنسبة له نزه الله جل وعلا عن كل سفل والسهل نقص ولهذا مجده بانه الاعلى الا ما كان من اهل التحريف فان بشرا المريسي المعطل الجهمي سمع يقول في سجوده سبحان ربي الاسفل - [00:11:41](#)

عيادا بالله لانه ينكر علو الله الواجب الخامس وقول ربي اغفر لي ان يقولها في الجلسة في الجلسة بين السجدين هذا الحد الادنى ولو زاد رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني واجبرني - [00:12:09](#)

فهذا سنة وكذا لو دعا لوالديه قوله مرة مر اي الواجب في التسبيح في قول ربي اغفر لي انها مرة مرة هذا الحد الواجب مرتين سنة ثلاث سنة الواجب اه - [00:12:29](#)

السابع والتشهد الاول وهو الكائن في الثلاثية والرباعية التحيات لله الى قوله واشهد ان لا اله الا وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله. هذا يسمى التشهد الاول فهو واجب والتشهد الثاني هو ايش - [00:12:52](#)

ركن الواجب الثامن وجلسه جلوسه للتشهد الاول هذا واجب والفرق بين الواجب والركن مهم في صحة الصلاة وفي تركها لمن تركها سهوا لان القاعدة ان ترك الركن سهوا ايش - [00:13:12](#)

لا يبطل الصلاة حتى يأتي بها اما ترك الواجب سهوا او جهلا فيجبر بسجود السهو يقول وما عدا ذلك اي من هذه الشروط الستة السابقة وهذه الاركان الاربعة عشر - [00:13:40](#)

وهذه الواجبات الثمانية وما عدا ذلك والشروط سنة اي مستحب يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه الركن والشرط لا يسقطان سهوا وجهلا هذي يسمى من القواعد الفقهية الركن وهي الاربعة عشر - [00:14:03](#)

والشرط وهي الست لا يسقطان سهوا او جهلا. يقول والله نسيت وصليت بغير وضوء تصح صلاته ما تصح يقول نسيت لم استقبل القبلة نسيت ان انوي لا تصح صلاته عندئذ - [00:14:25](#)

ولو صلى بغير وضوء جهلا لم تصح صلاته الا ان لا يعرف ذلك بالكلية جهل مستحكم فهذا يعذر بحسب جهله وكذلك الركن اذا تركه جهلا او تركه سهوا فانهما لا يسقطان - [00:14:44](#)

على انهم ذكروا في الجهل اذا جهل بعض الاركان جهلا مثله يجهله صلى عليها صلواته فان الله عز وجل يعذره اذا كان مثله يجهل ويسقط الواجب بهما يسقط الواجب بهما اي - [00:15:09](#)

بان لو ترك واجبا من هذه سهوا سقط الواجب وجبر السهو بسجود السهو. كما سيأتي في موضعه او ترك الواجب جهلا يجلس ويقول ما اعرف انه يقال ربي اغفر لي في الجلسة بين السجدين - [00:15:28](#)

جاهل فهذا يسقط عنه الواجب فيكون الواجب في حقه ايش اه غير واجب لجهله. اذا كان مثله يجهل هذه هي اركان الصلاة وواجباتها واحكامها عامة لما ذكر السهو الركن والواجب بين احكام السهو فقال فصل - [00:15:46](#)

نعم سم لحظة في سياق الماتن يعني اي نعم ايه اللهم في الحقيقة متلازمان وذكرهما بهذه الطريقة لا يعني لا يعني ان هذا متقدم على هذا بل هم في متلازمان في الغالب - [00:16:15](#)

لكن لو جلس الاوقات تشهد واقفا ما اتى بالواجب ولا اتى بالركن ولهذا عد جلسته تابعا لقوله نعم اذ يأتي هذا في باب الامامة والجماعة يأتي حكم قراءة الفاتحة حنا عرفنا انها ركن الان - [00:16:38](#)

ركن على من على امام وعلى منفرد يأتي المأموم في احكامه اي نعم ما شاء الله عليك نصر ويشترع سجود السهو بزيادة ونقص وشك لا في عمد في عمد وهو واجب لما تبطل بتعمده - [00:17:01](#)

وسنة لاتيان لاتيان بقول مشروع في غير محله سهوا ولا تبطل بتعمده ومباح لترك السنة ومحله قبل السلام ندبا الا اذا سلم عن نقص عن نقص ركعة فاكتر. فبعده ندبا - [00:17:24](#)

وان سلم قبل اتمامها عمدا بطلت وسهوا وسهوا فان ذكر قريبا اتمها وسجد وان احدث وان احدث وان احدث او قهقهه بطلت كفعلهما في في صلبها وان نفخ او انتحب لا من خشية الله او تنحنح بلا حاجة فبان حرفان بطلت - [00:17:42](#)

نعم سجود السهو له احكام متى يشرع سجود السهو يشرع وسجود السهو في احوال ثلاثة الحالة الاولى الزيادة اذا زاد في صلاته ساهيا يشرع عندئذ سجود السهو او نقص من صلاته - [00:18:08](#)

شاهيا ايضا هذي الحالة الثانية او شك في صلاته شك في اركانها شك في ركعاتها فهذا الذي يشك في صلاته ماذا يسجد للسهو لا في عمد يعني اذا تعمد الزيادة او النقص - [00:18:28](#)

او تعمد الشك فانه لا يلتفت الى تعمده سجود السهو قال واجب لما تبطل بتعمده وسنة لاتيان لاتيان بقول مشروع في غير محله سهوا ولا تبطل بتعمده ومباح لترك السنة - [00:18:51](#)

هذا حكم السهو له ثلاثة احوال يكون واجبا متى اذا ترك المصلي واجبا ما ضابطه اذا ترك واجبا لو تركه عمدا بطلت به الصلاة ولو تركه سهوا لم تبطل به الصلاة. انسان تعمد الا - [00:19:11](#)

يكبر تكبيرة الانتقال فصلاته باطلة. تعمد الا يسبح في ركوع ولا سجود تعمد الا يجلس للتشهد الاول هذا صلاته باطلة فان تركها سهوا فان من واجبات الصلاة ماذا ان يأتي بهذا الواجب - [00:19:35](#)

يأتي به فان لم يأتي به ساهيا فانه يجبره بسجود السهو متى يكون سجود السهو سنة اذا اتى بذكر مشروع في غير محله سهوا ولا تبطل بتعمده قرأ القرآن في الركوع - [00:19:59](#)

سبح في القيام. هذا ذكر مشروع من جنس الصلاة لا تبطلوا صلاته بذلك لانه اتى بذكر مشروع من جنس الصلاة لكن يكون هنا سجود السهو في حقه مستحب سها وفي التشهد قرأ الفاتحة - [00:20:21](#)

هل يجب على سجود السهو لا يجب انما يستحب اذا ترك سنة القراءة بعد الفاتحة. هذه سنة على الصحيح تكرار التسبيحات في الركوع والسجود سنة اذا ترك سنة فانه ايش - [00:20:42](#)

يباح له ان يسجد للسهو وهذا الاباحة اذا صلى وحده لئلا يشوش على الناس فان صلى اماما فانه لا يأتي بهذا المباح لئلا يشوش على الناس صلاتهم وانما يسجد السهو ترك واجبا - [00:21:03](#)

او ترك مستحبا يسجد قبل السلام ليتابعه المأمومون طيب متى يسجد للسهو؟ هل قبل السلام او بعده العلماء اختلفوا في هذه المسألة اختلافا كثيرا والصحيح انه يجوز ان يسجد قبل السلام ويجوز ان يسجد بعده - [00:21:23](#)

وحكي في هذا اتفاق العلماء يجوز سجود السهو قبل السلام ويجوز بعده لكن يبقى الكلام ما هو الافضل الماتن يقول ومحلله اي سجود السهو قبل السلام ندبا يعني استحبابا الا - [00:21:46](#)

اذا سلم عن نقص ركعة فاكتر فبعده ندبة قمنا باتفاق العلماء يجوز قبل السلام يجوز بعده ان يسجد السهو اصح ما يقال في هذه المسألة انه ان سجد ان ان سهى ان كان سهوه عن نقص في الصلاة - [00:22:08](#)

فانه يسلم متى السهو قبل السلام اذا كان عن نقص نعم في حديث ابن بحنة انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين فلم يسجد للسهو فلم يجلس للتشهد الاول - [00:22:34](#)

ثم قام للثالثة وسجدة للسهو قبل السلام اذا كان عن نقص او كان عن يقين وقبل السلام شلون عن يقين لحديث ذي اليمين فانه صلى ركعتين ثم سلم متيقنا فهابه الصديق عمر - [00:22:51](#)

ان يكلموه فقال له هذا الرجل الذي يسمى بذي اليمين يا رسول الله انسييت ام قصرت الصلاة قال لم انسى ولم تقصر الصلاة اذا نفى نسيانه ونفى قصر الصلاة قال علي قال رضي الله عنه بل نسييت يا رسول الله - [00:23:22](#)

فسأل الصحابة احق ما يقول اليدين فاشاروا اي نعم فرجع عليه الصلاة والسلام واكمل ركعتين وسجد للسهو اذا هو يكون قبل السلام استحبابا عن نقص او يقين تيقن الشي وبان خلاف ما يتيقنه - [00:23:47](#)

اذا يكون بعد السلام متى؟ عن زيادة او عن شك والاحاديث فيها ثلاثة حديث عبد الله بن بحنة حديث ابي هريرة في ذي اليمين وحديث عبد الله ابن مسعود هذه الثلاثة هي - [00:24:13](#)

مجامع احاديث آ السهو فانه في حديث ابن مسعود المخرج في الصحيحين حديث عبد الله بن بحنة اخرجه السبعة الجماعة من

الجماعة اهي ايه الترمذي السبعة هم الجماعة البخاري ومسلم واصحاب السنن الاربعة ابو داوود والنسائي والترمذي وابن ماجة -

[00:24:29](#)

والخامس الامام احمد هؤلاء السبعة طيب التسعة يزداد عليهم بمالك والدارمي حديث عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه

وسلم صلى ركعتين ثم سلم فنبهوه قال اني بشر انسى كما تنسون - [00:24:59](#)

ويعتريني في صلاتي ما يعتريني فاذا انا سهوت فذكروني وفيه انه سجد بعد السلام وحمل ذلك على انه لم يكن يعلم يقول في المتن

ومحله قبل السلام ندبا الا اذا سلم عن نقص - [00:25:22](#)

عن نقص ركعة فاكثر. فبعده ندبا لحديث ذي اليمين. انه سجد انه ركع ركعتين ثم سلم ثم سجد لانه عن نقص لكن هذا محمول كما

قلنا انه عن يقين واذا سلم قبل اتمامها عمدا بطلت - [00:25:45](#)

سلم قبل اتمام الصلاة عمدا صلى ركعتين والصلاة الثلاثية سلم من ركعتين بطلت الصلاة كلها اذا فعل هذا عمدا وسهوا تبطل ايضا لانه

لم يأتي بايش في الركعة فان ذكر قريبا - [00:26:08](#)

ذكر او ذكر قريبا اتمها وسجد كما حصل في حديث ذي اليمين فانه لما ذكر وهو قريب ايش رجع وصلى ما مقدار هذا القرب قالوا ان

القرب عرفي. فان كان في مسجد قبل خروجه منه - [00:26:30](#)

وان كان في موضع الصلاة في وقتها عرفا خمس دقائق عشر دقائق فان طال الفصل او خرج من المسجد اعاد الصلاة اذا سلم قبل

اتمامها ولو كان سهوا قال وان احدث - [00:26:50](#)

او قهقهة القهقهة هي الكهكة الضحك يعني بطلت كفعلهما في صليها لو انه احدث وهو يصلي تبطل صلاته قال وكذلك لو سلم ناقصا

سهوا واحداث بطلت ليه؟ لان الفصل هنا سيكون فصلا - [00:27:09](#)

طويلا او قهقهة ضحك لانه اتى بذكر من غير جنس الصلاة وهذا لو انه قهقهه في اثناءها تبطل لكن لو قهقهها وهو في محل صلاته فانها

لا تبطل لانه لما سلم ظانا ان صلاته قد - [00:27:33](#)

تمت وان نفخ يعني شخر الشخير هو النفخ او انتحب انسحب رفع صوته بالبكاء. لا من خشية الله اي في اثناء الصلاة او تتنحج بلا

حاجة قال قالوا التنحج لان فيه اخراج حرف الحاء - [00:27:56](#)

فبان حرفان حاء وحاء بطلت والصحيح انه لو شخر وهو يصلي وكان الوقت يسير لا تبطل صلاته الصحيح انه لو سخر في الصلاة انها

تبطل صلاته لان اه التشخير دلالة على النوم - [00:28:21](#)

المستغرق والنوم المستغرق في الصلاة من مبطلاتها. لانه مظنة الحدث ومنهم من فرق بين من كونه واقفا او جالسا فانها لا تبطل الا

اذا كان راکعا او ساجدا فانها تبطل لانه لم يمكن مقعدته فيهما من الارض - [00:28:46](#)

حتى الانتحاب الصحيح انه لا يبطل صلاته وكذلك التنحج انت نحن لحاجة رأى ما يخشاه او يخشاه على غيره تتنحج او ليسمع

الناس انه يصلي عندهم هذا لحاجة لا تبطل به الصلاة - [00:29:08](#)

شيخ الاسلام ابن تيمية قال ان الانين والتنحج سواء بعذر او لغير عذر لا تبطل به الصلاة وانما مداره مدار الكراهة نعم ومن ترك ركنا

غير التحريم فذكره بعد شروعه في قراءة ركعة اخرى - [00:29:30](#)

بطلت المتروك منها وصارت التي شرع في قراءتها مكانها وقبله يعود فيأتي به وبما بعده وبعد سلام فترك ركعة نعم اذا ترك الانسان

ركنا غير التحريم تحريمه لا يسقط شيء بتركها لانها مفتوحة الصلاة - [00:29:50](#)

ترك ركنا غير التحريم. ترك سجودا واحدا ثم ارتفع واقفا. فذكره بعد شروعه في قراءة ركعة اخرى فترة الركعة التي بطل فيها

الركن نسي الركوع وبدأ بركعة اخرى بطلت الركعة التي - [00:30:12](#)

فيها الركن. نسي قراءة الفاتحة في الركعة الاولى. بطلت الركعة ولهذا قال بطلت المتروك منها وصارت التي شرع في قراءتها مكانها.

تصير الركعة الثانية محل الركعة الاولى. لان الاولى بطلت بماذا بتخلف - [00:30:31](#)

احد اركانها غير التحريم مكانها وقبله يعود فيأتي به وبما بعده. يعني انه يعود اه في اخر الصلاة اتيانه بهذا الركن الذي سقط وبعد

سلام كترك ركعة لو سلم فانه يعتبر كمن ترك ركعة فيأتي بركعة اخرى - 00:30:49

نعم وان نهض عن تشهد وان نهض عن تشهد اول ناسي لزم رجوعه وكره ان استتم قائما وحرّم وبطل وبطلت انشراح في القراءة ان نسي او جهل ويتبع مأموم ويجب السجود لذلك مطلقا - 00:31:14

ويبني على اليقين وهو الاقل من شك في ركن او عدد نعم وان نهض عن تشهد اول ناسيا التشهد الاول وش حكمه واجب والجلوس له واجب نهض عن التشهد الاول ناسيا - 00:31:36

لزمه رجوعه وكره ان استتب قائما وحرّم شرق وبطلت ان شرع في القراءة عندنا احوال ثلاثة الحالة الاولى ان يرتفع من سجوده يريد ان يهم بالوقوف فهذا يلزمه الرجوع لم يقف - 00:31:54

بدأ يبي يقوم يلزمه الرجوع يعني يحرم عليه الوقوف طيب اذا استتم واقفا استعدّل مواقف الرجوع يجوز انه لكن مكروه اذا بدأ بالركن الثاني وهي القراءة حرم الرجوع طيب ليش حرم؟ قال لانه اشتغل بركن اخر - 00:32:14

والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث المغيرة يقول اذا شك احدكم فقام في الركعتين فاستتم قائما فليمضي ولا يعد فان لم يستتم قائما فليجلس ولا سهو عليه رواه ابو داود وابن ماجة والدارقطني - 00:32:42

اذا الحالة الاولى انه نهض بس ما بعد استعدّل فهذا يلزمه الرجوع الحالة الثانية ان يستتم قائما حتى لو قال الله اكبر حتى لو قال الله اكبر لان التكبير هو تكبيرة ايش - 00:33:01

انتقال يكره له الرجوع. ان رجع فيجوز وان لم يرجع فهو الافضل وهذا اخذ من قول النبي عليه الصلاة والسلام فان استتم قائما فليمضي ولا يعود. والصحيح انه يحرم عليه الرجوع. ان استتم قائما - 00:33:19

لان النبي عليه الصلاة والسلام نهاه ان يرجع متى يحرم الرجوع ويبطل رجوعه ايضا انشراح في القراءة الا ان كان ناسيا او جاهلا فانه يعذر النسيان والجهل ويتبع مأموم المأموم يتبع الامام - 00:33:39

يتبعه مطلقا فاذا فعل الامام الشيء الناسي فان المأموم يتبعه ما لم تكن زيادة في الصلاة بمعنى انه قام الامام ولم يجلس التشهد الاول وقف فيجب على المأموم ان يتبعه - 00:34:03

لكن اذا زاد الامام سجودا ثالثا لا يتبعه واذا زاد ركعة اه زائدة فلا يتبعه فان اتبعه وهو عالم بانه زائدا لها صلاته في اصح اقوال العلماء ويجب السجود لذلك مطلقا - 00:34:21

اي سواء كان الركن المتروك قبل شروعه في قراءة او بعده سواء رجع قبل ان قائما او لم يرجع فانه يجب السجود مطلقا الا اذا لم يستتم واقفا هم بالقيام تذكر انه التشهد الاول فجلس - 00:34:45

ويبني على اليقين وهو الاقل من شك في ركن او عدد شك في ركن المغرب ثلاث ركعات شكها صلى ثلاث او اربع يبني على اليقين هذا شك في ركن او شك في عدد - 00:35:05

عدد السجود ليس اليقين هو الاقل يأتي الان العدد ما هو ان يشك في عدد الركعات او يشك في السجودات طيب شك هل قرأ الفاتحة ولا ما قرأها؟ يبني على اليقين - 00:35:22

طيب ان لم يكن عنده يقين يبني على غلبة الظن فان غلبة الظن هنا تنزل منزلة اليقين قال واليقين هو هو الاقل شك هل قرأ الفاتحة ولا ما قرأ وما عند غلب الظن - 00:35:45

فالاقول وشو انه ما قرأ يقرأها ثلاث الا اربع وما عنده غلبة الظن يبني على الاقل لان الاقل يقين هذه قاعدة مهمة نافعة باذن الله فيها السهو في الصلاة والصلاة - 00:36:02

السهو فيها كثير لان الشيطان يتسلط فيها على ابن ادم يحاول صرفه عن الصلاة فان عجز اشغله فيها بانواع الوسوس وانواع التفكيرات ولهذا اذا اذن المؤذن ولى الشيطان وله ضراط - 00:36:21

ثم يقبل يصرف الانسان عن الصلاة فاذا اقيمت ولى وله ضراب فاذا دخل المصلي في صلاته جاءه الشيطان اذكر كذا اذكر حتى يشغله عن صلاته وهذا منهج للبالسة صرف الناس عن العبادة ان استطاعوا فان لم يستطيعوا يشغلهم فيها - 00:36:42

في اثناء العبادة القاعدة فيها هو ان يبني على اليقين دفعا السهو فان لم يكن عنده يقين يبني على غلبة الظن فان لم يكن عنده لا غلب الظن ولا يقين يبني على الاقل - [00:37:10](#)

الاركان والاعداد وهذا هو يقين نعم في شيء قبل ان نتقص هذا التطوع ها نعم اي نعم اهي من نوى السفر ايه اذا كان الانسان مسافرا ونوى القصر في صلاته. لكنه اتمها - [00:37:26](#)

يجوز الاتمام ما يسجد هنا. اي نعم اذا سجد لا مانع سجوده استحبابا لا وجوبا لا بعد التسليم لانه اتي بزيادة فصل اكد صلاة تطوع كسوف فاستسقاء فتراويح فوتر ووتر - [00:38:09](#)

ووقته من صلاة العشاء الى الفجر واقله ركعة واكثره واحد عشرة مثنى مثنى ويوتر بواحدة وادنى الكمال وادنى الكمال ثلاث ثلاث بسلامين ويقنت بعد الركوع ندبا ويقول اللهم اهدني فيمن هديت - [00:38:38](#)

وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت. وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت. انك تقضي ولا يقضى عليك. انه لا يذل من واليت. ولا يعز من عاديت. تباركت ربنا - [00:38:59](#)

يا ليت اللهم انا نعوذ برضاك من سخطك وبغفوك من عقوبتك وبك منك لا نحصي ثناء عليك. انت كما اثنيت على نفسك ثم يصلي على النبي ويؤمن مأموم ويجمع امام الظمير ويمسح الداعي وجهه ويجمع امام الظمير - [00:39:15](#)

السلام عليكم. ويجمع امام الظمير ويمسح الداعي وجهه بيديه مطلقا هذا الفصل يسمى فيه المختصرات الاخرى فصل في صلاة التطوع التطوع هي غير الصلاة الواجبة المفروضة والصلوات الواجبة على نوعين - [00:39:37](#)

الفرائض وما اوجبه الانسان على نفسه بنذر هذه الصلوات الواجبة التطوع المستحبة واكدوا تطوع كسوف استسقاء فتراويح فوتر الرواتب فسجود تلاوة وسجود شكر عند تجدد النعم واندفاع النقم هاي الترتيب لها - [00:39:58](#)

على هذه السبعة اكدوا صلوات التطوع صلاة التطوع عرفنا انها سنة ومستحبة ودليلها حديث اه ضمام ابن ثعلبة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة جاءنا رجل - [00:40:30](#)

اه تائر الشعر طائر العينين له ثغاء لا ندري ما يقول فقال انا ضمام ثعلبة اخو بني بكر بن وائل واني اناشدك ومغرض عليك في المسألة فلا تجدن علي في نفسك شيئا. الله الذي لا اله الا هو ارسلك - [00:40:51](#)

قال نعم قال الله الذي لا اله الا هو امرك ان نعبدك ولا اشرك به شيء قال اللهم نعم قال الله الذي لا اله الا هو افترض علينا افترض عليك - [00:41:12](#)

خمس صلوات في اليوم واللييلة قال اللهم نعم حتى مضى على اركان الاسلام فولى وقال والله لا ازيد عليها ولا انقص قال عليه الصلاة والسلام افلح ان صدق في الصحيحين - [00:41:27](#)

دل على ان الصلوات المفروضة خمس وان النوافل تطوعات بعدها ولهذا قال في رواية لا اله الا ان تطوع طيب الصلوات الخمس عرفناها الجمعة بدل عن ايش عن الظهر تبقى صلاة العيدين - [00:41:44](#)

وفي المذهب انها سنة مؤكدة وقيل فرض كفاية والصحيح انها واجبتان على المقيمين من غير المعذورين التطوعات صلاة الكسوف وفي المختصرات اذا اطلق الكسوف دخل فيه الخسوف يطلق الكسوف للشمس والقمر - [00:42:02](#)

اي الصلاة التي لها سبب في انكساف احد النيرين شمسا او قمر والصلاة فيها مؤكدة. سنة مؤكدة بل هي اكد حتى من الوتر لماذا قالوا لانها صلاة تكون عند الحاجة لها - [00:42:26](#)

في هذا الكسوف والخسوف فاستسقاء وكذلك الاستسقاء صلاة في ماذا؟ عند الحاجة ما الحاجة للاستسقاء تأخر المطر فتراويح الثالثة هي التراويح التراويح هي صلاة مخصوصة في رمضان صلى نافلة بعد العشاء - [00:42:45](#)

والتراويح سنة مؤكدة في قول عامة اهل العلم من الذي قال ان التراويح بدعة الروافض ما قال ان التراويح بدعة الروافض شيعية الشيطان لماذا قالت الروافض انها بدعة ليه يا ترى - [00:43:12](#)

ها بس لماذا قالوا انها بدعة لان عمر هو الذي جمع الناس لها وهم ابغض ما يشوفون عمر وقالوا انها بدعة. هل عمر شرعها من رأسه

عاش وكلما رضي الله عنه - 00:43:34

ولهذا نعرف صلاة التراويح بأنها صلاة نافلة جماعة تكون في ليالي رمضان لو اجتمع الناس وصلوا تراويح في غير رمضان كانت عندئذ بدعة اذا صلوا باتفاق في غير رمضان صلاة تراويح - 00:43:54

اما لو اتم انسان باخر نافلة في غير رمضان الامر واسع في الليل وفي النهار الرابع الترتيب الوتر والوتر سنة مؤكدة يريد انها سنة مؤكدة ان النبي صلى الله عليه وسلم داوم عليه حظرا وسفرا - 00:44:17

وقد قال الامام احمد لمن ترك صلاة الوتر انا انه رجل سوء. لا تقبل شهادته صلاة الوتر وصلاة التراويح تجتمعان متى في رمضان يمكن ان نقول ان صلاة الليل ثلاثة اقسام - 00:44:40

القسم الاول التهجد وهذا يكون في رمضان وفي غيره ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا. والتهجد ليس له عدد محدود لو صلى مئة ركعة - 00:45:01

يجوز ما دام ثنتين ثنتين صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وفي قوله عليه الصلاة والسلام مثنى مثنى دلالة على انها لا عدد لها النوع الثاني من صلاة الليل صلاة ليل جماعة خاصة في رمضان - 00:45:22

وهي التراويح هي مخصوصة في رمضان وهي سنة نبوية دل عليها قوله عليه الصلاة والسلام وفعله. اما قوله كما جاء في الصحيحين حديث ابي هريرة من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:45:40

واما فعله وكما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة ان النبي عليه الصلاة والسلام قام بهم ليلة ثم قام به الليلة الثانية وحضرها اكثر من الليلة الاولى ثم قام بها الليلة الثالثة - 00:46:00

وحضرها اكثر من الليلتين السابقتين فلما جاءت الرابعة غص المسجد عن اهله ايمتلا وتأخر عليهم صلى الله عليه وسلم فلم يخرج عليهم حتى طلع الصبح فخرج فصلى بهم الفجر ثم قال انهم لم انه لم يخفى علي مكانكم البارحة - 00:46:17

اي في اجتماعكم واني خشيت ان تفرض عليكم ولا تستطيعوها وتركها عليه الصلاة والسلام ترك ان يصلي بهم الليلة الرابعة وما بعدها مخافة ان تفرض عليهم ولا يطيقوها وصار الناس يصلون - 00:46:38

واستمروا على هذا في عهده في عهد ابي بكر في عهد عمر صار المسجد انزاع جماعة هنا وجماعة هنا وجماعة هنا وجماعة هنا امن فرضها بماذا بموته عليه الصلاة والسلام - 00:46:57

وقال عمر لو جمعناهم على امام واحد فجمعهم رضي الله عنهم على امامة ابيبن وتميم ابن اوس الداري جمعه فجمع عمر للناس على امام واحد اتباعا لسنة النبي عليه الصلاة وفعله الايام الثلاثة - 00:47:14

لا انها بدعة عمرية كما تقول الروافض ولهذا قال القحطاني في نظمه ما قال ان التراويح بدعة الا الروافض شيعة الشيطان هذا النوع الثاني وهي صلاة التراويح لو قالوا الناس نبي تروح برجب - 00:47:34

ولا بشعبان تروح بالحجة الشهر الفضيل نصلي جماعة تراويح وش نقول التراويح في غير رمضان بدعة النوع الثالث من صلاة الليل الوتر وهو اكدها الوتر اقله ركعة واكثره احدى عشرة ركعة - 00:47:51

واقل الكمال كم ثلاث ركعات شفع ووتر متى يبدأ وقت الوتر بل ووقت التراويح وقت التهجد من قدر انقضاء صلاة العشاء من صلاة العشاء الى قبل الفجر لو جمع الجامع بين المغرب والعشاء - 00:48:16

لمرض او لسفر قدم الجمع تقديم دخل وقت الوتر ولو لم يدخل وقت العشاء ولهذا وقته من صلاة العشاء الى الفجر ولم يقولوا من وقت صلاة العشاء بل من من نفس الصلاة - 00:48:38

والوتر يجوز ان يوتر ركعة ويجوز ان يوتر ثلاث وفيهما ان يسلم من ويأتي بالثالثة او يأتي به الثلاثة جميعا سردا ولا ينزل الا بالتشهد الاخير فان صلاها خمسا فسردها خمس - 00:48:55

تشهده في الخامسة وكذا لو صلاها سبعا وتسعا واحدى عشرة لانه جاء بذلك الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام قال وادنى الكمال ثلاث بسلامين ثلاث ركعات بسلامين. يصلي شفع وتر ويسلم - 00:49:15

ويصلي ركعة ويسلم لماذا؟ انه ادنى الكمال لانه بهذا الفعل يخالف صلاة المغرب التي هي وتر النهار ولو انه فعل بان جعلها كالمغرب اثم لنهييه عليه الصلاة والسلام ان تشاء ان يشابه الوتر صلاة المغرب - [00:49:35](#)

كما يفعله آ بعض الحنفية فانهم اه يصلون الوتر كصلاة المغرب الركعة الاولى ثم الثانية وتشهد ثم يقوم ويأتي بالثالثة فان اراد ان يسردها فلا يجعل سجوده فلا يجعل تشهده الا في الركعة الاخيرة الثالثة - [00:49:59](#)

لتخالف صلاة المغرب قال ويقنت القنوت هو في الاصل الوقوف. وقوموا لله قانتين يعني واقفين خاشعين والقنوط هنا الوقوف مع الدعاء بعد الركوع ندبا القنوت وهو الدعاء الذي يدعو به القانت في وتره - [00:50:19](#)

جاء انه قبل الركوع وجاء انه بعده ودل عليه حديث انس رضي الله عنه في الصحيحين ان النبي قنت ثم ركع وفيه انه ركعة ثم قام فقنت فيجوز هذا وهذا - [00:50:43](#)

ينوع مرة قبل الركوع ومرة بعده والافضل في المساجد المشهودة كالحرمين مساجد الكبار ان يجعله بعد الركوع. لماذا؟ لان لا يلتبس على الناس تكبيره فيظنون انه يسجد وهو في الحقيقة يركع. فيتخلف المأموم عندئذ عن امامه - [00:50:59](#)

اما اذا كان يصلي وحده فينوع مرة قبل الركوع ومرة بعده وفي هذا تحريا منه لسنة النبي عليه الصلاة والسلام ماذا يقول يدعو بما شاء وافضل ما يدعو به جوامع ادعية النبي عليه الصلاة والسلام - [00:51:22](#)

التي كان يدعو بها ومن ما يدعو به ما علم به النبي من الحسن ابن علي ابن ابي طالب كما رواه الترمذي وغيره انه علمه ان يدعو في قنوته فيقول اللهم اهديني فيمن هديت - [00:51:42](#)

وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت ولو زاد عليها ما ذكره الفقهاء فهذه من الجوامع اللهم اهديني فيمن هديت فيه شرف الهداية وان من هداه الله جل وعلا فقد اراد به خيرا - [00:51:58](#)

وعافني فيمن عافيت لانه جاء في الحديث ما اوتي عبد عطاء افضل من اين من العفو والعافية وتولني فيمن توليت. من تولاه الله جل وعلا فهذا هو السعيد وبارك لي فيما اعطيت - [00:52:18](#)

اي من عطاء ماذا؟ من عطاء الدنيا وعطاء الدين فان الله اذا طرح به البركة ما يخرمه شيء لا من عطاء الدنيا ولا من عطاء الدين انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت - [00:52:37](#)

هذا في الثناء على الله سبحانه وتعالى اللهم انا نعوذ برضاك من سخطك لان هذا من جوامع الادعية. وقد جاء فيها في القنوت حديث لكنه ضعيف وبعفوك من عقوبتك وبك منك لا نحصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك - [00:52:55](#)

قالوا ثم يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام لان الدعاء محجوب بين السماء والارض حتى يصلى على النبي عليه الصلاة والسلام لاحظوا فقه العلماء ما قالوا يشرع التطويل في القنوت - [00:53:13](#)

الان شأن الائمة الا ما رحم الله التطويل على الناس في القنوت نعم الناس يحبون الدعاء وان يعانون عليه لكن لا يطال عليهم اطالة تشق على ضعفائهم والله بعض الاوقات - [00:53:32](#)

المساجد يطال بنا في القنوت حتى ان الواحد يهيم انه يجلس من التعب ربما نصف ساعة او ثلث ساعة وهذا مطعم خلاف السنة الا ان اطاقه من وراءه ان صليت وحدك ان بغيت تقنط ساعتين الله يقويك - [00:53:51](#)

لكن ان صليت اماما فان من اهم ما يراعي الامام استحبابا حال المأمومين من ورائك كما يأتي في صلاة الجماعة قال ويؤمن مأموم يعني ان الامام يدعو المأموم يستحب له ان يقول امين تأكدا - [00:54:09](#)

طلبه الاجابة. فمعنى تأمينه ان يقول اللهم استجب ويجمع امامنا الظمير اذا صلى الامام بالجماعة يقول اللهم اهدنا واذا صلى واحدة وش يقول اللهم اهديني اذا صلى امام ومعه مأموم واحد - [00:54:27](#)

يجمع ليثني الصحيح انه يجمع لان اقل الجمع لغة اثنان. اقل الجمع شرعا اثنان فيا جماعة اللهم اهدنا فيمن هديت ولانه يستحضر انه يدعو لآخوانه وقد يشهدا معهم ايضا من الجن - [00:54:49](#)

ويجمع امام الظمير اهدنا تولنا اعطنا ويمسح الداعي وجهه بيديه مطلقا وهذا مبناه على حديث فيه ضعف ان الداعي اذا رفع يديه

الدعاء لا يردهما حتى يمسح بها بهما وجهه - 00:55:11

وهذا حديث ضعيف ولو قال يستحب لامام ومأموم رفع يديهما او رفع ايديهم لكان اولى لما جاء في الصحيح ان الله حي ستيير

يكراه ان يرفع عبده يديه ويردهما عليه صفرا - 00:55:35

لما ذكر رحمه الله الوتر في احكامه قال والتراويح يفصلوا احكامها عشرون ركعة في رمضان تسن والوتر معها جماعة ووقتها بين سنة عشاء ووتر صلاة التراويح خاصة بربضان ولا تشرع صلاة التراويح جماعة في غير رمضان ولو صلاها في غير رمضان لكان واقعا في

البدة - 00:55:56

لان كل شيء وجد سببه على عهده عليه الصلاة والسلام ولم يفعل ففعله محدث وهذه الصلاة وجد عهد شأنها في عهد النبي عليه

الصلاة والسلام لكن الاتفاق بان يصلي قيام الليل جماعة من غير قصد - 00:56:20

لا يدخل في هذا كما جاء في حديث ابن عباس انه بات عند خالته ميمونة فقام النبي عليه الصلاة والسلام يصلي من الليل وقام ابن

عباس معه وصلى معه هنا هذه الصلاة لم يقصد فيها الجماعة وانما وقعت اتفاقا - 00:56:40

كذلك لو قام الرجل يصلي وقامت معه زوجته او قام يصلي وقام معه ضيفه فهذا ما قصدوا الجماعة وانما صلوا اتفاقا اذا التراويح

بدعة في غير رمضان تسن اي انها صلاة مستحبة - 00:57:01

والوتر معها جماعة كم ركعة تراويح عشرون ركعة من اين جاء العلماء بانها عشرون ركعة كما عليه العمل الان في الحرمين مكة

والمدينة من اين جاءوا بذلك جاءوا به من فعل الصحابة رضي الله عنهم - 00:57:22

ولان التراويح من صلاة الليل ما تتحدد بعدد وكان الصحابة يصلونها عشرون ركعة. كما روى ذلك ابن ابي شيبه وغيره الامام مالك

رحمه الله ادرك اهل المدينة هكذا يصلون وادركهم في رمضان يصلون المذي في المدينة - 00:57:41

ست وثلاثين ركعة مالك ادرك من ادرك ابناء الصحابة وابناء التابعين ولا يصح ان يقال ان هؤلاء محدثين او مبتدعة كما يدعيه بعض

الناس طيب يأتي حديث عائشة رضي الله عنها ما زاد النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ولا غيره على احدى عشرة ركعة -

00:58:01

يقول حديث عائشة في العدد مع الكيفية والهيئة لم؟ تقول رضي الله عنها يصلي اربعا ثنتين ثنتين فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم

يصلي اربعا. اي ثنتين ثنتين ولا تسأل عن حسنهن وطولهن - 00:58:26

ثم يصلي ثلاثا يوترن له ما قد صلى من اراد موافقة النبي عليه الصلاة والسلام يوافقه في العدد ويوافقه في الهيئة والفعل اما يصلي

احد عشر ركعة ينقرها نقرأ او عجلنا هذا ما وصل. ما وافق السنة وان وافق العدد - 00:58:46

ولهذا قال العلماء ان تكرار على التراويح الا يفوته ماذا؟ نقص الهيئة في عدد الصلاة ووقتها تراويح ما بين سنة عشاء ووتر التراويح

وقتها غير وقت الوتر وقتها من - 00:59:07

صلاة العشاء الى طلوع الفجر اما التراويح وقتها من سنة العشاء بعدما يأتي بالراتبة الى قبل الى قبل الوتر لان الوتر وقته محدود لا

يبقى من اخر الليل الى الوتر فيبقى للوتر. ينتهي وقت التراويح - 00:59:29

نعم ايضا احسن الله في حديث عائشة في انه كان يصلي لوحده جاء انه صلى وحده وجاء انه صلى معه غيره انه قام عليه الصلاة

والسلام معه ابن مسعود وصل فشرع بالفاتحة بركعة واحدة - 00:59:50

ثم بالبقرة ثم بالنساء ثم بال عمران حتى هم ابن مسعود بماذا الجلوس قد هممت بامر سوء لكن يدل على ان هذا غير مراد العدد بذاته

قوله عليه الصلاة الليل مثنى مثنى - 01:00:09

ولانه في حديث ابن عباس صلى في ليلة ثلاثة عشر ركعة دل على ان العدد هنا بحداسر غير مقصود لذاته الا من وافق السنة العددية

والكيفية ايضا نعم ثم الراتبة ركعتان قبل الظهر - 01:00:25

وركعتان بعدها ركعتان بعد المغرب ركعتان بعد العشاء ركعتان قبل الفجر وهما اكدها وتسن صلاة الليل بتأكد وهي افضل من صلاة

النهار نعم ثم العطف على ماذا ها يا اخواني - 01:00:42

التطوع هكذا التطوع عندهم على سبعة مراتب اولها الكسوف ثم الاستسقاء ثم التراويح ثم الوتر ثم الراتبة والراتبة سميت بالراتبة لانها تلي الفريضة وتكون مع الفريضة اما قبلها او بعدها - [01:01:04](#)

تسمى بالرواتب ليه لانها من تأكدها اصبحت كأنها الفريضة وهي مرتبطة بها والرواتب عددها كما قال الماتن جعلها عشر ركعات ركعتان قبل الظهر ركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل الفجر - [01:01:29](#)

هذه عشر كما جاءت في حديث امي حبيبة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى عشر ركعات بنى الله له بيتا في الجنة جاء في حديث ابن عمر - [01:01:55](#)

من صلى في اليوم واللييلة اثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة اذا قلنا اثنتي عشرة ركعة وش يزيد علينا ها اربع قبل الظهر الظهر تزيد ايضا باربع بعدها واربع قبلها - [01:02:09](#)

لما رواه الخمسة من صلى اربعا قبل الظهر واربع بعده يعني ثنتين ثنتين ثنتين ثنتين حرمه الله على النار تأتي مسألة هنا يا اخواني لقوله عليه الصلاة والسلام من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة - [01:02:32](#)

هذا القصر واحد لو صلاها في عمره كله ولا كل يوم قصرها وش راىكم والمسألة بدليلها ترى ها ذكر قصرا طيب شرط المحافظة عليه يعني مداومة. يعني ما يكون الا قصر واحد - [01:02:52](#)

ربما يخل في المداومة. الحمد لله انك ما انت ما هو بانث اللي تعطي القصور وش راىكم يا اخواني؟ هذا ظاهر الحديث احسن الله اليكم ايه حنا نبي التفقه في ظاهر الحديث. نعم قصرا. نعم - [01:03:12](#)

ها هذا السؤال وجهته لشيخنا رحمه الله الشيخ ابن باز فقال رحمه الله فضل الله واسع واحسنوا بالله الظن واملوا مظاهر الحديث انه لو صلى في اليوم من صلى في اليوم واللييلة اثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة لما جاء ذكر قصر على جهة التنكير -

[01:03:26](#)

دل ماذا على انها مطلقة ولهذا هي ظنا بالله بحسن الظن ولظاهر التنكير في الحديث انها قصور قصور في الجنان في مثل كل يوم صلى فيه ولهذا عني العلماء بهذه الرواتب واكدوها - [01:03:53](#)

وداوموا عليها ولم يتركوها الا في حال السفر الا ركعتي الفجر ولهذا اكد عليها الماتن بقوله وركعتان قبل الفجر وهي اكدتها الرواتب اثنتي عشرة الركعتان قبل الفجر وهما ركعتان خفيفتان - [01:04:15](#)

تقول عائشة كما في الصحيحين لا ادري اتم فيها قراءة الفاتحة ولا لا وهي احب الى النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا وما فيها ركعتان خفيفتان بعد طلوع الفجر قبل الفريضة - [01:04:37](#)

شأنهما في قلبه عليه الصلاة والسلام احب اليه من الدنيا كلها وما فيها من النعيم من المال من المناصب من الجاه هاتان الركعتان وتسن صلاة الليل بتأكد. صلاة الليل هي التهجد وهي النوع الثالث اللي ذكرناه - [01:04:51](#)

يسمى صلاة الليل لقوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عمر صلاة الليل مثنى مثنى اخرج في الصحيحين وابن حبان صلاة الليل والنهار مثنى مثنى هي متأكدة لماذا؟ لان وقتها - [01:05:13](#)

الليل وقت الغفلات والعلماء يقولون ان العبادة وقت الغفلة افضل من العبادة في وقت السعة وعدم الغفلة ولهذا الصلاة في جوف الليل افضل من الصلاة في اوله واخره نعم الصلاة في جوف الليل افضل من الصلاة حتى في اخره - [01:05:31](#)

لان النبي عليه الصلاة والسلام سئل عن افضل القيام قال افضل القيام قيام نبي الله داود وشلون ينام شطر الليل ويقوم ثلثه وينام يعني يجمع بين جوف الليل الى النصف الثاني من الثلث الثاني - [01:05:56](#)

وبين النصف الاول من الثلث الثالث وهذا يدرك جوف الليل يدل على ان العبادة وقت الغفلات افضل ما رواه مسلم في الصحيح من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العبادة في الهرج - [01:06:18](#)

وقت الفتن كهجرة الي اي فضلها وشأنها كمن هاجر للنبي عليه الصلاة والسلام لان وقت الفتن وقت الغفلات الناس معروضين فهذا الذي يجاهد نفسه يقبل على العبادة يكف الناس اولاً من شره ويقبل ايضا على عبادة ربه في وقت - [01:06:36](#)

لم يعبد فيه احد يدل عليها ثالثا ان النبي عليه الصلاة والسلام ذات ليلة تأخر على الصحابة في صلاة العشاء فطرح رؤوسهم ونفخوا شخروا وخرج عليهم صلى الله عليه وسلم - [01:06:57](#)

قال اما انتم كنتم كذلك قالوا نعم قال لولا ان اشق عليكم لامرتمكم ان تؤخروها الى هذا فانه لا يصليها الان الا انتم قال العلماء فيه ان العبادة وقت الغفلات - [01:07:15](#)

لها عند الله عز وجل شأن وهي افضل اي صلاة الليل افضل من صلاة النهار لانها في جوف الليل وقت الغفلة الوقت نعم في سؤال او نواصل التهجد عموم صلاة الليل - [01:07:31](#)

مثنى مثنى الوتر احكام مستقلة اقله ركعة واكثره احدى عشرة ركعة التهجد لا يصح ان ان تصلها جميعا. في الوتر يصح ان تصل ركعاتها جميعا فتجلس في اخرها التهجد لا يقضى من النهار - [01:07:59](#)

الصلاة والوتر اذا فاته من الليل يقضيه من من النهار ولهذا الوتر اكد من المطلق التهجد اي نعم نعم لو صلى الوتر ثلاث ركعات نعم يجوز ان يأتي بالثلاث ركعات جميعا بتسليم واحد - [01:08:16](#)

يجعل تشهدده الاخير التشهد الثاني وانما يقوم من الثانية الى الثالثة لماذا قلنا ذلك؟ لان لا يشابه الوترها هنا صلاة المغرب التي فيها جلوسان ولهذا الوتر ان اتى بثلاث ركعات - [01:08:38](#)

جميعا يسلم في التشهد الثالث الاخير وان اتى بخمس جعل سلامه في الركعة الخامسة وهكذا نعم الصحيح ان صلاة العيدين واجبان على واجبتان على المقيم لحديث ام عطية رضي الله عنها امرنا ان نخرج العواتق - [01:08:56](#)

وادوات الخدور العواتق النساء الكبيرات وذوات الخدور الابكار الصغيرات يشهدن الخير ودعوة المسلمين ويتجنب الحيض المصلى النساء اللاتي عليهن العذر يكون في طرف المصلى لا يدخلن المسجد ولا موضع الصلاة - [01:09:21](#)

دل على الوجوب خلافا للمذهب هذا الظاهر الا المرأة المشغلة باولادها انها ليست من اهل الوجوب نعم النافلة كل النوافل في الليل وفي النهار مثنى مثنى لقوله صلى الله عليه وسلم - [01:09:41](#)

صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ما في نافلة اكثر من ذلك الا صلاة الكسوف صلى جماعة اربع ركعات بركعتين اربع ركعات بركعتين. نعم نعم ما حكم الزيادة على الرواتب الراتبة قبل الظهر ثنتين - [01:10:01](#)

او اربع لو صلى ستا او ثمان لا مانع ودليل ذلك ان الاكثر من النوافل مشروع وهي النوافل المطلقة حديث عام ربيعة ابن عامر الاسلمي الذي رواه مسلم في الصحيح - [01:10:22](#)

ان ربيعة رضي الله عنه كان يخدم النبي عليه الصلاة والسلام قال له مرة تمنى علي يا ربيعة قال اتمنى مرافقتك في الجنة يا رسول الله وغير ذلك قال هو ذاك - [01:10:38](#)

تركه واعاد عليه السؤال فاجاب بمثل جوابه ثم اعاده ثالثا فاجاب بمثل جوابه فقال يا ربيعة فاعني على نفسك لكثرة السجود اخذ العلماء منها مطلق النوافل ولهذا كان من السلف من يصلي بين طلوع الشمس - [01:10:52](#)

الى الزوال ثلاث مئة ركعة وفي الليل يصلون الصلوات الكثيرة لماذا؟ لان مطلق النافلة داخل في هذا الفضل العظيم ها لا بعد الفجر بعد طلوع الفجر ما فيه الا ركعتين ثنتين كما سيأتي في اوقات النهي - [01:11:11](#)

يأتي هذا اذا طلع الفجر لا يتنفل باي نافلة الا بركعتي الفجر يصلى في ركعتي الفجر في بيته واتى المسجد ولم تقم الصلاة تحية المسجد واجبة لانه لا يجلس حتى يصلي ركعتين - [01:11:33](#)

نعم الصلاة عمل وتر ينتهي ينتهي وقت الوتر بطلوع الفجر ان طلع الفجر وهو لم يصلي الوتر خلاص لا يصلي ويقضيه اذا ارتفعت الشمس الى قبل الزوال لا اذا طلع الفجر او كان مؤذن الفجر يؤذن في وقته فلا يصلي الوتر انتهى. انتهى وقت الاذن بصلاته. يقضيه - [01:11:50](#)

اذا طلعت الشمس وارتفعت ان كان وتر ركعة يصلي ركعتين. ان كان وتر ثلاث يصليها اربعة ثنتين ثنتين نقف عند هذا الموضع ونسأل الله عز وجل للجميع العلم النافع والعمل الصالح - [01:12:20](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبيينا محمد نعم سم بالله الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى - [01:12:34](#)

وسجود تلاوة لقارئ ومستمع ويكبر اذا سجد واذا ركع ويجلس ويسلم وكره الامام قراءتها في سرية وسجوده لها وعلى مأموم متابعتها في غيرها. وسجود شكر عند تجدد نعم. واندفاع نقم. وتبطل به وتبطل به - [01:12:51](#)

غير جاهل وناس وهو كسجود تلاوة. واوقات النهي خمسة من طلوع فجر ثان الى طلوع الشمس ومن صلاة العصر الى الغروب وعند طلوعها الى ارتفاعها قدر رمح وعند قيامها حتى تزول - [01:13:15](#)

وعند غروبها حتى يتم فيحرم ابتداء نفل فيها مطلقا لا قضاء فرض وفعل ركعتي طواف وسنة فجر فجر اداء قبلها وصلاة جنازة بعد فجر وعصر بسم الله الرحمن الرحيم يقول رحمه الله تعالى وسود التلاوة لقارئ ومستمع - [01:13:31](#)

ظاهر فعلهم في المذهب ان سجود التلاوة وسجود الشكر انهما من الصلوات ولهذا يفتقر فيهما الى الطهارة وفيهما تكبير وتسليم والصحيح ان سجود التلاوة ليس بصلاة ويجوز ان يسجد وهو على غير طهارة - [01:13:55](#)

وكذلك يجوز ان يكون الى غير القبلة والافضل ان تكون الى القبلة اذا يترتب على سجود التلاوة كذلك سجود الشكر كونهما ليس بصلاة انه يفعلان في غير طهارة ولا يلزم فيهما - [01:14:18](#)

اه تكبير ولا تسليم الصلاة وتكون في غير القبلة التلاوة عددها عدد السجودات في القرآن كم خمسة عشرة سجدة وهي من العوازم لان النبي صلى الله عليه وسلم ما قرأ القرآن فيها الا وسجد - [01:14:36](#)

الا في حالات يسيرة بل قرأ عليه الصلاة والسلام سورة النجم في مكة ولما بلغ قول الله جل وعلا فاسجدوا لله واعبدوا خر ساجدا هو وسجد الناس معه حتى الكفار - [01:14:59](#)

الكفار سجدوا لبلاغة ما سمعوا واعجازه حتى ان احد الكفار من كبره انه اخذ ترابا ووضع على جبينه قال انا يكفيني هذا اذا هي من عوازم السجودات من الذي يسجد - [01:15:18](#)

يسجد القارئ والمستمع يقول صاحب الزاد في متنه ويسجد قارئ ومستمع لا سامع ما الفرق بين السامع والمستمع هذا المستمع المتقصد للسمع اما السامع الذي سمع القراءة عرضا سمع اية في الاذاعة تقرأ - [01:15:36](#)

فهذا لا يلزمه السجود قالوا لانه ليس بمستمع اي متقصد لهذا الاستماع. هذا معنى قولهم اسود تلاوة لقارئ ومستمع ويكبر اذا سجد واذا رفع ويجلس ويسلم. بناء على انها عندهم ايش؟ صلاة - [01:16:03](#)

وهذي فيها تفصيل. ان كان في غير الصلاة يستحب التكبير ولا يسلم اما اذا كان في اثناء الصلاة مر باية سجدة في اثناء صلاته اذا كان منفردا سرية او جهرية - [01:16:23](#)

او كان في صلاة جهرية جماعة فانه يكبر عنده هويه ساجدا ويكبر عند ارتفاعه في عمومي الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر عند كل خفض وكل رفع وكره لامام قراءتها في سرية - [01:16:42](#)

يكبره للامام ان يقرأ اية سجدة في صلاة سرية لانه اذا سجد قد يشكل هذا على من وراءه لماذا سجد سجد سهوا او سجد لانه عرض له عرض او لقراءة اية - [01:17:02](#)

فلا يعرف من وراءه في صلاة السرية موجب سجوده كره لامام قراءته في سرية. طيب اذا قرأها ويكره سجوده لها اذا يقرأها قراءتها مكروهة لكن لو قرأها لا يفسد لها لان لا يشوش على - [01:17:19](#)

المأمومين. قال وعلى مأموم متابعتها في غيرها في غير ايش؟ السرية يعني الجهرية طيب اذا سجد الامام في السرية التلاوة لا يلزم المأموم متابعة امامه لماذا الاحتمال ان سجوده سهوا - [01:17:41](#)

او يعارض فلا يلزمه متابعتها وان كان قد سمع المأموم من الامام سجدة هنا يتابعه لعموم الامر امر النبي عليه الصلاة والسلام بمتابعة المأموم امامه وفي الصحيحين يقول عليه الصلاة في حديث ابي هريرة انما جعل الامام ليؤتم به - [01:18:00](#)

النوع الاخر السابع عندهم سجود الشكر اذا عدوا سجود التلاوة من التطوع وعدوها ايضا سابعا سجود الشكر سجدة شكر تكون

إذا تجدد للانسان النعم او اندفعت عنه النقم ولهذا قالوا وسود شكر عند تجدد نعم واندفاع نقم - [01:18:23](#)

صاحب الزاد يقول وسجود الشكر عند تجدد نعمة او اندفاع نقمة الدليل على سود الشكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث آآ الذي رواه الخمسة الا النسائي عن ابي بكر رضي الله عنه - [01:18:50](#)

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءه خبر يسره خر ساجدا لله اذا هذا من فعله عليه الصلاة والسلام. وفي البخاري لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا الى اليمن - [01:19:10](#)

كتب اليه علي يخبره باسلام اهل اليمن لما قدم كتاب علي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأه فرح فخر لله ساجدا وجاء في الحديث ان جبرائيل جاء للنبي عليه الصلاة والسلام فبشره فخر ساجدا - [01:19:27](#)

هذا مشروعية سجود الشكر وقد فعله الصحابة متى يكون هذا عند تجدد النعمة او تندفع عنه نقمة يسمع الانسان خبرا يسره يشرع له ان يسجد الشكر يسمع خبرا كان يتوقعه ان يضره فاندفع عنه نقمة عنه او عن غير المسلمين - [01:19:48](#)

لله جل وعلا فرحا بهذه النعمة علي رضي الله عنه في قتاله الخوارج في يوم النهروان قال ابحثوا عن رجل احدى يديه كالبضعة تدرر احدى يديه عضلة عضلة اه لحمة ما فيها عظم. كالبضعة تدرر - [01:20:11](#)

فان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايتهم الخوارج رجل احدى يديه كالبضعة بحثوا فلم يجدوه فغضب علي رضي الله عنه ظن انه انما اعمل سيفه في المسلمين وقال لمولاه وبلك ابحت عنه - [01:20:31](#)

فبحثوا حتى وجدوه اسفل القتلى وجاء البشير الى علي يخبره بانهم عثروا عليه وقد ضم يده بشيابه فلما رآه على الحالة التي وصف النبي عليه الصلاة والسلام فرح وخر لله ساجدا في مكانه - [01:20:50](#)

لما تجدد لله منه عليه نعمة بانه لم يعمل سيفه في المؤمنين قال وتبطل به سجود الشكر صلاة غير جاهل وناسي وهو كسجود التلاوة اي جاهل في الحكم اذا كان انسان - [01:21:07](#)

متعمد ولم يكن هناك موجب للسجود وسجد في صلاته بطلت حيث زاد بها الا ان يكون جاهلا او ناسيا وهو اي في حكمه كسجود التلاوة من جهة التسليم والتكبير والارتفاع - [01:21:29](#)

لما ذكر صلوات التطوع اكد في اخرها وهذا من دقة الفقهاء عن الاوقات التي يحرم فيها الصلاة وهي خمسة اوقات على التفصيل وثلاثة على الاجمال عند الاجمال من الفجر - [01:21:45](#)

من طلوع الفجر الى ارتفاع الشمس والزوال ومن بعد العصر الى غروب الشمس لكن عند التفصيل الاول من طلوع فجر ثان الى طلوع الشمس من طلوع الفجر وهو الخط الخيط الابيض المعترض من الشمال الى الجنوب في جهة المشرق - [01:22:04](#)

الى طلوع الفجر هذا يحرم فيه اه التطوع الا بركعتي الفجر الوقت الثاني من طلوعها الى ارتفاعها قيد رمح وهذا اشد ما يكون الوقت نهيا لان هذا الوقت يتحرى فيه عباد الشمس السجود لها - [01:22:23](#)

قد نهينا عن مشابھتهم ونهي النبي عليه الصلاة والسلام عن التنفل في هذا الوقت لان لا نشابههم في تعظيم هذين النيرين الشمس والقمر الثالث عند قيامها حتى تزول عند توسطها من كبد السماء حتى تبدأ - [01:22:47](#)

الى جهة المغرب وهذا لا يتعدى ثلاث او الى خمس دقائق. لانه لشيء يسير وهذا الوقت هو وقت صلاة الظهر. وقت دخولها الوقت الرابع من صلاة العصر الى الغروب - [01:23:08](#)

اي الى افوله افول القرص ما بعد غرابة الى احمراره الوقت الخامس وهو اشد من سقوط القرص في الافق حتى يتم. يتم غيابه فهذا يكون وقت نهى وهو اشد ما يكون النهي في هذين الوقتين عند ارتفاعها - [01:23:28](#)

من طلوع ارتفاعها ومن سقوط القرص الى ان يتم ولهذا قال فيحرم ابتداء نفل فيها مطلقا النفل عندهم مطلقا لا يصح ولهذا لو كسبت الشمس بعد الفجر مصلى صلاة الكزولة ما تصلى - [01:23:48](#)

ها بعد الفجر ما تكشف الشمس بعد الفجر لانه ما بعد طلعت شلون تكشف كذلك لو كسف القمر بعد العصر القمر ما هو بظاهر عقب العصر صح يا اخواني فلو كسب قمر - [01:24:10](#)

بعد الفجر في المذهب لا يصلى ولو كسبت شمس بعد العصر لا يصلى لان الوقت وقت نهى قالوا لانه تعارض عموما واذا تعارض العموماني عندهم يقدم ايش الحاضر المانع على الميثب - [01:24:33](#)

والصحيح والقاعدة التي رجحها شيخ الاسلام ان الصلوات من ذوات الاسباب تصلى في وقت النهي صلى في وقت النهي لانها مناطة بسببها لا مطلق النافلة ومن مطلق النافلة ايش الاستقاء - [01:24:55](#)

ركعتي الاستخارة لا قضاء فرض لا هنا بمعنى ليس لا تأتي بلغة العرب بنوعين لا النافية للجنس وبعدها مبني وتأتي لا بمعنى ليس وما بعدها مرفوع اسم لا. بمعنى ليس - [01:25:18](#)

هنا لا قضاء فرض اي ليس قضاء فرض فهذا لا يحرم انسان ما صلى العشاء وقام وصلى الفجر تذكر انه ما صلى العشاء يصلي العشاء في الوقت النهي. نعم. لانه يقضي الفرض - [01:25:37](#)

قام بعد العصر ولم يصلي الظهر يصلي الفرض لا قضاء فرض هذا واحد. ثانيا وفعل ركعتي طواف ما الذي استثنى ركعتي الطواف اثنائها قوله عليه الصلاة والسلام يا بني عبي مناف - [01:25:54](#)

لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت ان يصلي ان ساعة شاء من ليل او نهار قالوا وهذي خصوصية لمكة الكعبة انه لا وقت نهى فيها متعلق بهذه الشعيرة وهي الطواف - [01:26:13](#)

ثالثا وسنة فجر اداء قبلها اداء يعني ايش لا قضاء يصليها اداء لا قضاء قضاء نسي امس صلاة الفجر لا يقضيها الان. فات محلها وانما يصليها اداء متى قبل الصلاة - [01:26:33](#)

لانه قال عليه الصلاة والسلام لا صلاة من طلوع الشمس الى اه من طلوع الفجر الى ان تظهر الشمس الرابعة صلاة الجنازة بعد فجر وعصر. لانها من ذوات الاسباب - [01:26:57](#)

وامرنا بالاسراع بالجنازة يصلى على الجنائز بعد الفجر وبعد العصر لانها من ذوات السبب ولاننا مأمورون بالاسراع بالجنازة فيها نعم فصل في صلاة الجماعة تجب الجماعة للمؤداة على الرجال الاحرار القادرين - [01:27:14](#)

وحرم ان يؤم قبل راتب الا باذنه او عذره او عدم كراهيته ومن كبر ومن كبر قبل تسليمه الامام الاولى ادرك الجماعة ومن ادركه راکعا ادرك ركعة بشرط ادراكه راکعا - [01:27:37](#)

وعدم شكه فيه وتحريمته قائما وتسبب ثمانية للركوع وما ادرك معه اخرها. وما يقظيه اوله. وما ادرك معه اخرها وما ادرك معه اخرها وما يقظيه اولها. ويتحمل عن مأموم قراءة وسجود سهو وتلاوة - [01:27:57](#)

سترة ودعاء قنوت وتشهدا اول اذا سبق بركعة لكن يسن ان يقرأ في سكتاته وسرية واذا لم يسمعه لبعد لا طرش وسن له التخفيف مع الائتمان وتطوير الاولى على الثانية - [01:28:20](#)

وانتظار داخل ما لم يشق. هذا الفصل في ماذا؟ يتعلق في الامامة يتعلق بالامامة وصلاة الجماعة صلاة الجماعة ما حكمها حكمها واجبة قال تجب الجماعة للمؤداة في خمس الفرائض التي تصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر - [01:28:39](#)

على الرجال اذا لا تجب على النساء الاحرار لا تجب على الارقة القادرين لا تجب الجماعة على العاجزين والناس في صلاة في صلاة الجماعة على ثلاثة اقوال الحنفية ورواية عند الحنابلة انها شرط لصحة الصلاة - [01:29:02](#)

ويميل لهذا شيخ الاسلام ابن تيمية القول الثاني بانها واجبة ولو صلى في البيت صحت لكن مع ائمه القول الثالث وهو رواية في المذهب انها سنة واصح الاقوال فيها انها واجبة - [01:29:26](#)

والقول بانها شرط قول قوي يقول صاحب الزاد كلامه على صلاة الجماعة تلزم الرجال لا شرطا ينفي انها لصحة الصلاة وحرم او قبل ذلك ما الدليل على وجوبها الدليل واركعوا مع الراكعين - [01:29:45](#)

الدليل قول النبي عليه الصلاة والسلام من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر في صحيح مسلم لما جاءه ابن ام مكتوم جاءه الرجل الاعمى قال انه ليس لي قائد يلائمني - [01:30:12](#)

وليس لقائد يقودني الا تسمع النداء؟ قال نعم. قال فاجب وفي الصحيحين لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم امر من يصلي بالناس

ثم اختلف الى اقوام لا يشهدون الصلاة - [01:30:26](#)

احرق عليهم بيوتهم الحديث قال وحرم ان يؤمى قبل راتب الا باذنه او عذره او عدم كراهته هذا في صلاة صلاة الجماعة لا يجوز ان يتقدم على الامام الراتب الذي رتب لهذا المسجد سواء رتبه الامام. من خلال نوابه في الاوقاف او شؤون المساجد - [01:30:41](#)

ولا يحل ان يصلي الرجل - [01:31:05](#)

في سلطانه الا باذنه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه في متن الزاد يقول ويحرم ان يؤم في مسجد قبل امامه الراتب الا باذنه او عذره هنا اضاف امرا ثالثا الا باذنه - [01:31:22](#)

ان يأذن له كما اذن للنبي عليه الصلاة والسلام للناس ان يصلوا مروا ابا بكر فليصلي بالناس اذن لعبد الرحمن ابن عوف ان يصلي بالناس في غزوة تبوك او عذره - [01:31:36](#)

اذا تعذر مجيئه وخشي خروج الوقت الخشي والظن او الحالة الثالثة انهم يعلمون انه لا يكره او عدم كراهته قالوا لان امامته حق له اذا علم علموا انه لا يغضب من ذلك جاز - [01:31:49](#)

ان يصلون بعدم اذنه وفي المذهب انه اذا صلي بغير اذنه او عذره او يعلم كراهته ان صلاة الناس غير صحيحة يعيدونها ومن كبر قبل تسليم الامام الاولى ادرك الجماعة. الجماعة لماذا تدرك - [01:32:08](#)

تدرك في المذهب بان يكبر قبل التسليم السلام الاول وليس السلام الثاني والقول الثاني ان الجماعة تدرك بادراك الركعة وعلى هذا فتوى اللجنة الدائمة لكن ذكر ابن عبد البر في كتابه الاستذكار - [01:32:26](#)

ان اجر الجماعة يدرك قبل التسليم وان لم يدرك الجماعة نفسها وهذا اراه اعدل الاقوال قال ومن ادركه راعا ادرك المأموم امامه راعا ادرك الركعة. بشرط ادراكه راعا وعدم شكه فيه وتحريمته قائما - [01:32:46](#)

متى يدرك المأموم الركعة مع الامام بشرط ثلاثة الاول ان يكبر المأموم وهو قائم اي تكبيرة ذي الاحرام ثانيا ان يركع المأموم والامام لم يرفع من ركوعه ثالثا الا يشك في ان ركوعه كان في حال ركوع - [01:33:10](#)

عن رفوع الامام ان كان عنده شك فانه يبطل عندهم تبطل هذه الركعة وتسبب ثانيا للركوع يسبب التكبيرة الثانية للركوع هذه سنة والصحيح وجوبها في حديث ابي بكره زادك الله حرصا ولا تعد - [01:33:31](#)

في رواية ولا تعدو وما ادرك معه اخرها ادرك الانسان مع الامام الركعة الثالثة تصير اخر الصلاة ثم يقضي الاولتين قبلها والصحيح ان ما ادركه هي الاولى ويأتي بالاخيرة متابعة وترتبيا - [01:33:53](#)

ويتحمل عن مأموم يتحمل الامام عن مأموم ماذا؟ قراءة هذه مسألة قراءة الفاتحة للامام وقراءتها للمأموم الصلاة السرية كل منهما يقرأ الكلام في الصلاة الجهرية هل يقرأ المأموم الفاتحة في الجهرية خلف الامام - [01:34:15](#)

اختلف فيها العلماء المذهب ان قراءة الامام قراءة للمأموم والصحيح انه يجب ان يقرأ المأموم الفاتحة لان النبي عليه الصلاة والسلام قال ما لي اراكم تنازعوني صلاتي لا تفعلوا الا بام الكتاب - [01:34:39](#)

هذا في صلاة جهرية دل على انه يقرأ الفاتحة فقط ولا يقرأ غيرها. متى يقرأها يقرأها في سكتات امامه ويتحمل اي امام عن مأموم قراءة وسجود سهو وتلاوة وسترة ودعاء قنوت - [01:35:01](#)

يعني هذه سترة الايمان سترة لمن وراءه الامام للسهو وسجودا لمن وراءه كذلك التلاوة ودعاء القنوت تشهد اول اذا سبق بركعة جاء المأموم بعد امامه بركعة وتصير الثالثة للماء للامام ثانيا لمن؟ للمأموم. طيب ما جلس فيها الا تشهد الاول - [01:35:23](#)

تحملها عنه الامام اذا كان المأموم مسبوqa عنه بركعة. لكن يسن اذا كان هذا يتحمله ليسن ان يقرأ في سكتاته يسن للمأموم ان يقرأ الفاتحة في سكتات الايمان والصحيح ان هذا واجب - [01:35:51](#)

وان الامر بالانصات واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا هذا في غير الفاتحة لكن يسن ان يقرأ في سكتاته وسرية المذهب ان الامام يتحمل عن المأموم حتى في السرية الهدف السري يستحب ان يقرأ الفاتحة وسورة بعدها. والصحيح ان السرية واجبة - [01:36:10](#)

المأموم كما في الجهرية واذا لم يسمعه لبعده امام بعيد عن المأموم ما يسمع قراءته قالوا يستحب ان يقرأه الا اذا كان اطرش المأموم طيب اذا كان الامام اطرش ها - [01:36:36](#)

الاطرش ماء ما يتكلم قالوا لان الكلام فرع عن السمع الاطرش ليس ما يتكلم؟ لانه ما سمع كلامه فاذا كان المأموم اطرش او اصم ولو كان قريبا او بعيدا فانه يسكت - [01:36:58](#)

لان هذا فرضه وهذا ما يستطيعه وسن له يسن الامام في الامامة ان ان يخفف سن له التخفيف مع الائتمان لقول النبي عليه الصلاة والسلام من ام الناس من ام الناس فليخفف - [01:37:18](#)

ولما شكى بعض الناس تطويلا معاذ رضي الله عنه غضب عليه الصلاة والسلام قال فتان انت يا معاذ ما ما ام الناس فليخفف اقرأ بهم بسبح والغاشية والشمس والليل والضحي - [01:37:37](#)

ويسن له ايضا اذا التخفيف هنا يسن مع الائتمان اذا ام بالناس الا ان يطبقوا تطويله اذا افاق الناس تطويلا فلا مانع. فقد صلى عليه الصلاة والسلام بالناس المغرب مرة - [01:37:57](#)

فيه الف لام ميم صاد الاعراف طويلة ولا قصيرة طويلة ربع وصلى الصديق مرة بالناس واطال قالوا يا امير المؤمنين كادت الشمس ان تطلع هذا لو طلعت لما وجدتنا غافلين - [01:38:16](#)

دل على ان الجماعة اذا كانوا يطبقون التطويل فانه يطيل بهم ولهذا قال عليه الصلاة والسلام من ام الناس فليخفف فان فيهم الضعيف والكبير والصغير وذا الحاجة الحاجة المستعجل وكان عليه الصلاة والسلام يصلي - [01:38:40](#)

يهم بالتطويل فيسمع بكاء الصبي فيتجوز في صلاته لئلا يمنعه عن امه ويمنع امه عنه قال اذا صلى احدكم لوحده فليطل ما شاء واذا ام الناس فليخفف وسنة تطويل الاولى على الثانية الركعة الاولى تكون اطول من الثانية - [01:39:02](#)

لان هذا المطرد ممن وصفوا صلاته عليه الصلاة والسلام وبه تعرف الامام الفقيه وركعته الثانية اقصر من الاولى لان السنة ان يطيل الاولى اطول من الثانية بل جاء في صلاة النبي عليه الصلاة والسلام - [01:39:27](#)

ان الثانية كالنصف من الاولى يسن انتظار داخل ما لم يشق اي يطيل الركوع حتى يدخل الداخل فيتبع ويدرك الجماعة ولا تفوته ما لم يشق يشق على من على المأمومين فان شق عليهم فلا يسن هذا - [01:39:46](#)

بل يكره بل يحرم بحسب نوع هذه المشقة ثم ذكر بعدها الاولى بالامامة نجعلها ان شاء الله في درس مستقل نعم في شي يا اخوان اي نعم النبي عليه الصلاة والسلام حدد - [01:40:10](#)

عند ارتفاع الشمس بانها قيد رمح وهذا وصف يعرفه كل احد الم تعلم وغير المتعلم بالنسبة لعيني ولا بالنسبة لارتفاع القرص عن الافق ارتفاع القرص عن الافق. اما بالنسبة لعينك الى الزوال - [01:40:46](#)

لو انا نروح قدام عينك الى الزوال لكن ارتفاع القرص عن الافق قيد رمح وهذا يا اخواني يختلف صيفا وشتاء لان في الصيف الشمس اسرع وقد حزرناها اقل من خمس دقائق - [01:41:06](#)

وفي الشتاء الى سبع او ثمان دقائق ارتفاع القرص عن الافق عن مستوى الافق قيد رمح ليحصل ماذا ليحصل الاذن بالصلاة يحصل الاذن الصلاة الذي امر به النبي عليه الصلاة والسلام ظهر هذا - [01:41:24](#)

فمن جعلوه عشرا او ثلثا من باب الاحتياط ثلث في صلاتي عيد الفطر تبقى مدة من الارتفاع الشمس حتى يقسم ايضا فطرة والله اعلم نعم قام متأخرا لم يبق على طلوع الشمس الا قدر ما يؤدي ركعتين - [01:41:46](#)

فكيف يصنع؟ نقول تصلي صلاة الفجر وتقضي بعدها النافلة تقدم ايش؟ الفريضة لانها اوجب من ركعتي الفجر والله اعلم نعم نعم بالنسبة للسنن البعدية بعد الظهر وبعد المغرب وبعد العشاء - [01:42:09](#)

الى متى وقتها وقت هذه السنن البعدية الى انقضاء وقت الصلاة الظهر ينتهي وقت سنتها بدخول وقت العصر بان يكون ظل الشيء مثله وصلاة المغرب الى غياب الشفق وصلاة العشاء الى - [01:42:32](#)

الليل طيب السنة البعدية القبلية متى يبدأ وقتها؟ من دخول الوقت من الاذان والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

